

42 - حكم لبس القمصان الرجالية للمرأة الشيخ صالح بن محمد

اللحيدان - نور على الدرب

صالح اللحيدان

في سؤالها الاول ما حكم لبس القمصان الرجالية للمرأة؟ هل هو من التشبه المحرم؟ وكذلك اقمشة خاصة بالرجال. هل يجوز استخدامها هل النساء اذا كانت بالوان غير البيضاء اي الوان شتوية - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد الاولين والآخرين. نبينا محمد وعلى الله وصحابته والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين المرأة نهيت ان تلبس لبسة الرجل - 00:00:16

ولم تنهي ان تلبس من الوان يلبس مثلها الرجال فكان النهي متوجها الى اللبس اي هيئة اللبسة فاذا فرض ان اللباس الابيض يشترك في باستعماله الرجال والنساء فلا حرج في ذلك ولا محظوظ - 00:00:36

شرط ان يكون الهيئة التي تكون عليها المرأة في لباسها غير الهيئة التي يكون عليها الرجل فالرجل فالمرأة نهيت ان تلبس لبسة الرجل ولم يقل لباس الرجل وان تمشي مشية الرجل - 00:01:02

ونحو ذلك فاذا لبست ثوبا ابيض او اصفر او من الملونات التي يعتاد الرجال والنساء لبسها لكنها لبستها على هيئة وصفة لا يلبسها الرجال فلا محظوظ في ذلك ولا حرج - 00:01:24